

31- كتاب الزكاة من شرح السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو عبد الرحمن النسائي في سننه الكبرى - [00:00:01](#) قال في كتاب الزكاة باب اذا تصدق وهو محتاج اليه هل يرد عليه قال اخبرني عمرو بن علي ابو حفص الفلاس وهو ثقة حافظت في عام تسعة واربعين ومائتين. قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان الامام - [00:00:25](#) وقد توفي عام ثمانية وتسعين ومئة ولا حدثنا ابن عجلان وهو محمد ابن عجلان المدني وهو صدوق جليل له بعض الاوهام وتوفي عام عثمان واربعين ومئة. قال عن عياض وهو ابن عبد الله بن سعد ابن ابي السرح - [00:00:50](#) القرشي العامري وهو ثقة قال عن ابي سعيد الخضري وهو سعد بن مالك بن سنان رضي الله عنهما لان ابوه صحابي ايضا قال ان رجلا دخل المسجد في يوم الجمعة - [00:01:13](#) ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال صل ركعتين ثم جاء في الجمعة الثانية والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال صلي ركعتين ثم جاء الجمعة الثالثة فقال عليه الصلاة والسلام صل ركعتين. ثم قال تصدقوا - [00:01:37](#) فتصدقوا اي عليه فاعطاه سوبين ثم قال تصدقوا فطرح احد ثوبيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تروا الى هذا الرجل انه دخل المسجد في هيئة بذة فرجوت ان تفتنوا فتصدقوا عليه - [00:02:15](#) فلم تفعلوا فرجوت ان تفتنوا فتصدقوا عليه. او فتصدقوا عليه. فلم تفعلوا فقلت تصدقوا فتصدقوا فاعطيته سوبين ثم قلت تصدقوا فطرح احد ثوبيه فقال عندئذ عليه الصلاة والسلام خذ ثوبك - [00:02:43](#) وانتهره. نعم. وذلك لحاجته لهذا الثوب. نعم فهو اولى به من غيره. هو اولى به من غيره. وليس هو يعني في درجة الموسيقين مثل ابي بكر الصديق رضي الله عنه يأتي بماله كله - [00:03:09](#) نعم ولذا جاء ايضا في سنن ابي داود ان رجلا اتى بذهب قدر البيضة فقال هذا ما املك يا رسول الله وهو صدقة فاعرض عنه عليه الصلاة والسلام فجال من الجانب الاخر فعرظ عنه في المرة الثالثة حدثه بها - [00:03:31](#) نعم لانه قال هذا الذي املك وهو كما تقدم فيما يظهر لا يصل الى درجة نعم الذين يؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة فالاصل ان الانسان الاولى به الاولى نفسه اول شيء - [00:03:58](#) ولذا قال رجل عندي دينار قال انفقته على نفسك نعم قال عندي دينار اخر. قال على زوجك الى اخره. نعم وهذا الاسناد نعم لا بأس به من اجل محمد بن عجلان. نعم - [00:04:19](#) وقد تقدم برقم الف وثمانية وتسعين وقال ابو عيسى حسن صحيح وصححه ابن حبان والحاكم قال سفيان ابن عيينة كما عند الحميدي لا صدقة الا عن ظهر غنى ولا غنى بهذا عن ثوبه. نعم - [00:04:42](#) قال صدقة العبد يعني عندما العبد يتصدق والاصل ان العبد مملوك لسيده هو مع ماله. نعم قال اخبرنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف ابو رجاء الثقفي وهو ثقة سبت - [00:05:19](#) توفي سنة اربعين ومائتين قال حدثنا حاتم وهو ابن اسماعيل المدني وهو صدوق جيد الحديث توفي عام سبعة وثمانين ومئة قال عن يزيد ابن ابي عبيد الاسلمي مولاهم مولى سلمة بن الاكوع وهو ثقة توفي بعد الاربعين ومئة - [00:05:41](#) قال سمعت عميرا مولى ابي اللحم قال امرني مولاي ان اقد له لحما. فجاء مسكين فاطعمته منه فعلم بذلك مولاي فضربني لعل

الشيخ صالح ينتبه فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاه. فقال لما ضربته؟ قال يطعم طعامي بغير ان - [00:06:05](#)

وقال مرة اخرى بغير امري قال عليه الصلاة والسلام الاجر بينكما نعم يعني ما كان من مولى ابي اللحم ان ما كان عفوًا من ابي اللحم ان يضرب عميرا. نعم - [00:06:36](#)

فالاجر بينهما لصاحب لسيده اجر المملوك الذي تصدق له اجر نعم وهذا اسناد جيد. وقد اخرج مسلم قال اخبرنا محمد بن عبد الله بن علي. طبعا علم ان العبد يتصدق. نعم من مال سيده لكن يعني الشيء اليسير. نعم - [00:07:00](#)

وقد اخبرنا محمد ويأتي زيادة ايضا لهذا الامر قال اخبرنا محمد بن عبد الله بن علي الصنعان البصري وهو ثقة في عام خمسة واربعين ومائتين قال حدثنا خالد يعني من الحارث الهجيمي - [00:07:28](#)

وبني الهجيم من تميم وهو ثقة تبتوا في عام ستة وثمانين ومئة قال حدثنا شعبة ابن الحجاج ابن الورد العتكي الواسطي ابو بسطام نعم توفي عام ستين ومئة. قال اخبرني ابن ابي بردة - [00:07:45](#)

وهو سعيد سعيد بن ابي بردة نعم وهو ثقة سبت من صغار التابعين قال سمعت ابي اي ابو بردة وهو ثقة يحدث عن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس رضي الله عنه. عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة - [00:08:06](#)

على كل مسلم صدقة قيل رأيت ان لم يجدها؟ طبعا هذا فيه تأكيد الصدقة نعم وان الاصل الصدقة واجبة طيب اذا لم يجد الابن طارق ينتبه قال يعتمل بيده يعمل حتى يتصدق - [00:08:32](#)

فينفع نفسه ويتصدق قيل ان رأيت ان لم يفعل طبعا هذا عليكم السلام هذا يفيد تأكيد الصدقة قيل رأيت ان لم يفعل قال يعين ذا الحاجة الملهوف وهذه صدقة قيل فان لم يفعل - [00:08:56](#)

قال يامر بالخير قال رأيت ان لم يفعل قال يمك عن الشوي فانها صدقة وعلم ان الصدقة حسية ومعنوية نعم فالاصل انك تتصدق حسا ما استطعت تصدق معنى. نعم اكشيت امسك عن الشو؟ هذه صدقة - [00:09:15](#)

نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرج الشيخان. من حديث شعب من حديث شعبة قال صدقة المرأة من بيت زوجها. المرأة ايضا تتصدق مشروع لها ان تتصدق حتى ولو من مال - [00:09:43](#)

لزوجها قال اخبرنا محمد بن المثنى العنزي البصري وهو ثقة حافظ توفي امس توفي عام اثنين وخمسين ومئتين ومحمد بن بشار العبدي الحافظ البصري ايضا توفي عام اثنين وخمسين ومئتين - [00:10:03](#)

قال حدثنا محمد بن جعفر نبيك نعم. قال حدثنا محمد بن جعفر الهذلي الملقب بهونداو. توفي عام ثلاثة وتسعين ومئة او اربعة وتسعين قال اخبرنا شعبة بن الحجاج طبعا غندر ثقة ثبت - [00:10:23](#)

خلاف ما قاله الحافظ في التقويم وعلى اخبارنا شعبة ابن الحجاج من الورد. قال عن عمرو بن مره المراد الجملي توفي عام ثمانية عشر ومئة نعم قال سمعت ابو وائل شقيق ابن سلمة الاسدي الكوفي - [00:10:40](#)

وهو ثقة جليل يحدث عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها. عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها. ولعل ابو هيثم ينتبه كان لها اجر - [00:10:59](#)

وللزوج اجر فاجوا مشترك نسأل الله من فضله وللزوج اجر مثل ذلك. وللخازن ايضا مثل ذلك هذه ثلاثة ولا ينقص كل واحد منهما من اجر صاحبه شيئا لعل عمر العتيبي ينتبه - [00:11:17](#)

للزوج بما كسب ولها بما انفقت وللخازن مثل ذلك نعم وهذا اسناد صحيح نعم هذا طبعا عفوًا هذا نعم هذا طبعا بينهما مسروق. بينهما الصواب بينهما مسروق نعم بينهما الصواب بينهما مسروق - [00:11:39](#)

الخازن الذي بارك الله فيك وخذت النفقة من قيام على هالمخزن هو قائم على المخزن مخزن فيه اطعمة فيه كذا وكذا فهو قائم عليه. فهو داخل في ذلك نعم بس سواد ان بين ابي وائل وعائشة مسروق بن الاجدع الهمداني - [00:12:19](#)

نعم كما عند البخاري ومسلم نعم كما رواه الاعمش ورواه طبعا طبعا رواية غندر هي صحيحة بالنسبة عن شعبة طبعا خالف معاذ بن معاذ وابو قتيبة فزادا مسروق فجواي تغندك صحيحة لكن الامش قد رواه ومنسوب - [00:12:45](#)

بزيادة مسروق رواه الاعمش ومنصور بزيادة مسروق. وهو الصواب. رواه الاعمش ومنصور عن عمرو بن مروة عن ابي وائل عن

مسروق عن عائشة. وهو والصواب لا له بينهما مسروق. نعم - [00:13:21](#)

وهواياه طب انا الاعمش ومنصور انا بوائل ام مسروق. هذا الصواب انا بوال ام مسروق قال عطية المرأة بغير اذن زوجها نعم ما حكم ذلك قال اخبرنا اسماعيل بن مسعود - [00:13:52](#)

الجحدري البصري وهو ثقة قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي وهو ثقة ثابت تقدمت في الستة وثمانين ومئة. قال حدثنا حسين المعلم وهو ثقة لكن له بعض الاوهام قال عن عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم - [00:14:09](#) وعمرو بن شعيب ثقل له بعض الاوهام عن شعيب وهو صدوق؟ نعم ان باه حدثه اي شعيب بن محمد عن عبدالله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قام خطيبا فقال في خطبته لا يجوز لامرأة - [00:14:36](#) عطية الا باذن زوجها. اجا في رواية من مالها وهذا الحديث نعم قد استشكل ولذا حملة البيهقي على انه محمول على الادب والاختيار يعني الاولى والاكمل بالنسبة لها والا هي حرة في التصوف في مالها - [00:14:59](#)

نعم ولذا الشافعي قد استنكر هذا الحديث في الام قال قد سمعناه وليس بثابت قال والقرآن يدل على خلافه ثم السنة ثم الاثر ثم المعقول يعني الاصل ان المرأة المال مالها ولها الحق بالتصوف في مالها - [00:15:32](#) ولذا قال عز وجل اتيتهم احداهن قنطارا احداهن لهن. نعم اتوهن اجورهن نعم فاضاف المهر لهن نعم فالاصل ان هذا مالها ولها الحق بالتصوف في هذا المال نعم قال فضل الصدقة - [00:15:59](#)

قال حدثنا ابو داود الحوراني وهو ثقة قال حدثنا يحيى ابن حماد وهو كذلك ولا حدثنا ابو عوان الواح بن عبدالله ليشقري قال عن فراس بن يحيى كلهم من الثقات - [00:16:26](#)

ولا عن عامر الشعبي اما نعم وهو امام جليل الشعبي ام مسروق من الاجدع الهمداني الكوفي من كبار التابعين عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعن عنده فقلنا اينما اسرع بك لحوقا - [00:16:41](#) قال لا اطولكن يدا قال فاخذنا قصبة فجعلنا يذرعنها وكانت سودة اسرعهن به لحوقا. وكانت اطولهن يدا فكان ذلك من كثرة الصدقة. هنا طول اليد من الناحية المعنوية لا الحسية - [00:17:05](#)

فطول اليد كناية عن الصدقة بناية عن الصدقة نعم وهذا اسناد صحيح وقد اخرج البخاري في الصحيح اخبرنا هو اخبرنا ابو داود الحواني مم نعم نعم طبعا الصواب ليس سودا وانما زينب. زينب بنت جحش هذا الصواب - [00:17:29](#) نعم كما وقع عند مسلم قال باب اي الصدقة افضل قال اخبرنا محمود بن غيلان العدوي المجوزي وهو ثقة مشهور في عام تسعة وثلاثين ومائتين قال حدثنا وكابن الجواح وهو قاسي - [00:18:17](#)

الامام وقد توفي عام سبعة وتسعين ومئة. قال حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري وهو ثقة امام. توفي عماد ست ومئة. عن عمارة بن القعقاع وهو الكوفي سقة عن ابي زرع بن عمرو بن جرير البذل الكوفي وهو سيق عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال رجل قال قال رجل - [00:18:39](#)

يا رسول الله اي الصدقة افضل؟ قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر ان تصدق وانت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر. نعم مو اذا نزل الموت قلت هذا له كذا وهذا له كذا خلاص - [00:19:10](#) انت الان يعني الان الانسان بسياق الموت لكن كونه صحيح فيأمل الغنى ويخشى الفقر ويتصدق هنا يكون افضل ولا مو بافضل؟ افضل نعم وهذا اسناد نعم صحيح وقد خرج الشيخان - [00:19:32](#)

قال اخبرنا عمرو بن علي ابو حفص الحافظ الفلاش توفي تسعة واربعين ومائتين قال حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان البصري الامام توفي ثمانية وتسعين ومئة قال حدثنا عمرو بن عثمان وهو ثقة - [00:19:55](#) قال سمعت موسى بن طلحة القرشي التيمي وهو ثقة ان حكيم بن حزام الاسدي رضي الله عنه حدثه قال هذا قيل حكيم رضي الله عنه ستين سنة في الجاهلية عاشوا ستين سنة - [00:20:13](#)

في الاسلام وقيل حسان بن ثابت ايضا ستين في الجاهلية وستين في الاسلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ - [00:20:33](#)

بمن تعول نعم وهذا ايضا اسناد صحيح وقد خرج مسلم في صحيحه واخرجه البخاري من وجه اخر عن حكيم بن حزام نعم فاليد العليا هي المعطية والسفلى هي السائلة نعم - [00:20:49](#)

فاليدي العليا هي الافضل. فعلى الانسان ان يسعى ان تكون يده عليا قال اخبرنا عمرو بن سواد ابن الاسود ابن عمرو المصري وهو ثقة عن ابن وهب وعبد الله بن وهب القرشي - [00:21:14](#)

مولاهم المصري وهو ثقة حافظ وفي سبعة وتسعين او مئة قال اخبرنا يونس ابن يزيد الايلي وهو ثقته في عام ثمانية وخمسين عن ابن شهاب الزهري توفي اربعة وعشرين ومئة - [00:21:33](#)

قال حدثني سعيد ابن المسيب ابن حزم القرشي المخزومي. توفي ثلاثة وتسعين وقيل غير ذلك انه سمع ابا هريرة رضي الله كانوا يقول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول - [00:21:47](#)

وهذا ايضا اسناد صحيح وقد اخرج البخاري قال اخبرنا محمد بن بشار العبدي البصري ثقة حافظ شوفي اثنين وخمسين ومئتين. قال حدثنا محمد بن جعفر الملقب بغندو البشر الهذلي توفي ثلاثة وتسعين ومئة - [00:22:09](#)

قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن علي بن ثابت الانصاري الكوفي وهو ثقة. قال سمعت عبدالله بن يزيد الانصاري الخطمي. وهو من صغار الصحابة رضي الله عنه يحدث عن ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري البدوي رضي الله عنه. عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:31](#)

قال اذا انفق الرجل على اهله وهو يحتسبها كانت له صدقة فاذا انفق الانسان على اهله ليحتسب ذلك عند الله نعم حتى يثاب ويؤجر على هذه النفقة. مع انها نفقة واجبة. نعم - [00:22:55](#)

والانسان العسل بينفق على اهله فاذا احتسب كانت له صدقة نعم وهذا اسناد صحيح وقد اخرج الشيخان قال اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي. قال حدثنا الليث بن سعد الفهمي المصري - [00:23:20](#)

وهو امام جليل توفي عام خمسة وسبعين ومئة. قال انا بالزبير المكي محمد بن مسلم بن تدرس. المكي ابو الزبير وتوفي عام ستة وعشرين ومئة قال عن جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الانصاري رضي الله عنهما - [00:23:39](#)

قال اعتق رجل من بني عذرة ولعل الابن طارق ينتبه لان بني عذرة من قضاة نعم وانا امس نعم اخطأت قلت حرب نعم من قحطان لا حرب من قضاة. وعدد قضاة يعني كما - [00:24:01](#)

قالت العرب يقولون ايهم اكثر؟ عدنان ام قحطان؟ قالوا ما شاءت قضاة ان قالت حنا قحطانية فهم اكثر وان قالوا نحن عدنانية فهم اكسر ولكم ان قضاة من قحطان نعم - [00:24:22](#)

رجل نعم اعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبو. يعني قال اذا مت فهو عتيق فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال الك مال غيره قال لا - [00:24:40](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتريه مني فاشتره نعيم بن عبدالله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفع اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها لان هذا ما يملك الا هال - [00:24:56](#)

العبد تتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا يقول بين بسم الله. يقول بين يديك وعن يمينك وشمالك. نعم - [00:25:23](#)

وهذا اسناد صحيح وقد اخرج مسلم في صحيحه نعم. واخرجه الشيخان من حديث عمرو بن دينار عن جابر مختصرا كما انه ان الشيطان اخرج من حديث عطاء جابر قال صدقة البخيل - [00:25:45](#)

ولعل الشيخ مصطفى ينتبه هل البخيل يتصدق؟ نعم قال اخبرنا محمد بن منصور الجواز المكي وشيوخ النسائي اثنان كلاهما محمد بن منصور وكلاهما قد روي عن سفيان بن عيينة حتى سنل المسجد فميز بينهما - [00:26:08](#)

نعم محمد ابن منصور جواز المكي ثقة. كلاهما ثقة. نعم. قال حدثنا سفيان بن عيينة الامام قال عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جويد الاموي وهو ثقة جليل توفي عام خمسين ومئة. عن الحسن ابن مسلم ابن يناق - [00:26:31](#) ووسيقة عن طاووس بن كيسان اليماني ووثيقة توفي ستة ومئة. قال سمعت ابا هريرة رضي الله تعالى عنه ثم دسناه يقول ذلك بن عيينة ثم حدثناه ابو الزناد عبد الله بن دكوان - [00:26:49](#) القرشي مولا هم وهو ثقة فقيه في ثلاثين ومائة عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز وتوفي عام سبعة عشر ومائة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:27:08](#) ان مثل المنفق والمتصدق والبخيل كمثل رجلين عليهما جبتان او جنتان من حديد ليس من ثياب هنا من حديد من لدن تدييهما الى تراقيهما فاذا اراد المنفق ان ينفق اتسعت عليه الدواء - [00:27:27](#) او موت حتى تجن بنائه تتسع عليه. ما يجد صعوبة بحمد الله في الصدقة وتعفو اسره اي تستر جميع بدنه واذا اراد البخيل ان ينفق قلصت نعوذ بالله ولزمت كل - [00:27:54](#) حلقة موضعها حتى اخذت بتوقته او برقبته فيمنع هذا من ماذا من الصدقة نعوذ بالله او كما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المثال يقول ابو هريرة - [00:28:16](#) اشهد انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا. يوسعها ولا تتسع. نعوذ بالله كذا قال يوسعها ولا تتسع نعم كان من حسن تعليمه عليه الصلاة والسلام يضرب الامسال - [00:28:36](#) يضرب قولاً وفعلاً نعم حتى عندما ذكر الغلام الذي تكلم وهو صغير قال انه يعني هو رضيع ووضع اصبعه في يده عليه الصلاة والسلام او كما جاء في هذا الحديث - [00:29:02](#) فعندما آ يكون هناك حسن تعليم في القول. وفي الفعل يكون ابغ ذلك في ماذا في التعليم. وكان يستعمل ذلك عليه الصلاة والسلام ولذا هنا يقول ابو هريرة يقول اشهد انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسعها ولا تتسع - [00:29:20](#) قال طاووس سمعت ابا هريرة يشير بيده وهو يوسعها ولا تتسع فابو هريرة ايضاً يطبق ذلك قال اخبرنا احمد بن سليمان وهو ثقة قال حدثنا عفان بن مسلم ووثيقة سبت قال حدثنا وهيب بن خالد وهو ثقة سبت - [00:29:46](#) ولا حدثنا عبد الله بن طاووس وهو ثقة جليل عن ابيه طاووس ووثيقة عالم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل البخيل والمتصدق - [00:30:07](#) مثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد طوت ايديهما الى تواقيهما. فكلما هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه حتى تعفي اثره وكلما هم البخيل بصدقة تقبضت. كل حلقة الى صاحبتهما وتقلصت عليه. وانضمت يداه الى تراقيه - [00:30:23](#) وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيجهد ان يوسعها ولا تتسع نعم وكلا الاسنادين صحيحين. وقد خرجهما الشيخان وقد خرج هذا الحديث بل احوى الشيخان قال الاحصاء في الصدقة - [00:30:50](#) يعني ان الانسان يحصي ما يتصدق به قالها خبارنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري وهو ثقة فقيه قال عن شعيب وهذا شعيب ابن الليث وهو ثقة المصري ولحدثنا الليث ابن سعد المصري - [00:31:15](#) قال حدثنا خالد هو ابن يزيد المصري كلهم ثقات. عن ابن ابي هلال وهو سعيد عن امية ابن ابي هند عن امية بن هند قال عن ابي امامة وامية بن هند فيه جهالة - [00:31:36](#) قال عن ابي امامة بن سهل بن حنيف وهو ممن ولد في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام فهل كنا يوماً في المسجد جلوساً ونفر من المهاجرين والانصار فارسنا رجلاً الى عائشة يستأذن فدخلنا عليها قالت دخل عليها سائل مرة وعندي رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرته له بشيء ثم دعوت به فنظرت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريدان الا يدخل بيتك شيء ولا يخرج الا بعلمك؟ قلت نعم. قال مهلاً يا عائشة لا - [00:32:25](#)

اتحصى فيحصى الله عليك نعم هذا فيه امية ابن هند الذي ليس بالمشهور. قال بن معين لا اعرفه وقد اخرجه ابو داوود واحمد وابن حبان من وجوه اخر عن عائشة - [00:32:46](#)

واشاهده في الصحيحين من حديث اسماء لا تحصى فيحصى الله عليك. نعم. وهو الحديث الذي بعده قال اخبرنا محمد بن ادم وهو ثقة عن عبده بن سليمان الكلابي ووثيقة ثبت - [00:33:07](#)

وفي عام سبعة وثمانين ومئة عن هشام بن عوة بن الزبير. توفي عن ستة واربعين ومائة ووثيقة ثابتة. عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير وهي ثقة جلييلة وفاطمة زوج هشام - [00:33:25](#)

عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحصى فيحصى الله عليك نعم واسناده صحيح وقد خرجه الشيخان قال اخبرنا الحسن بن محمد - [00:33:40](#)

نعم ولا عن حجاج بن محمد الاغرض نعم وكلاهما من السقات وهسا حجاج بن محمد ثقة ثبت في عام ستة ومئتين قال قال ابن جريج عبد الملك قال وهو طبعاً توفي عام خمسين ومئة. قال اخبرني ابن ابي مليكة - [00:34:03](#)

القرشي التيمي مؤذن الحرم وهو ثقة سبت عالم قال عن عباد ابن عبد الله ابن الزبير وهو ثقة. عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها وعن ابيها. انها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:34:27](#)

عليه وسلم فقالت يا نبي الله ليس لي شيء الا ما ادخل علي الزبير. فهل علي جناح في ان ارضاء اي اعطي والراسخ العطية القليلة ان ارضخ مما يدخل علي - [00:34:44](#)

اي الزبير قال ارض فيما استطعت اقضي فيما استطعت ولا توفي فيوفي الله عليك. نعم مع ان اللي يدخل عليها قليل لكن قال تصدقي والصدقة لها اثر كبير لها اثر كبير على الانسان في دنياه وفي اخراه - [00:35:03](#)

نعم وتعلمون من السبعة الذين يظلمهم الله في ظله رجل تصدق بيمينه حتى فاحفاها حتى ما تعلم شمال ما تنفق يمينه نعم وفي الحديث الصحيح عند احمد الانسان في ظل صدقته في يوم القيامة - [00:35:25](#)

نعم وفي الدنيا تكون الصدقة فرج وشفاء من المرض وفيها انشراح للصدر. نعم فنسأل الله ان يوفقنا واياكم الى الصدقة في الليل والنهار يا كريم قال القليل في الصدقة فيعني الانسان يتصدق لو حتى ولو كان شيئاً قليلاً - [00:35:46](#)

قال اخبرنا ناصر بن علي الجهظلي البصري وهو سقته في عام خمسين ومئتين والجهظم من الازد قال عن خالد وهو ابن الحارث الهجيمي بنو الهجيم من تميم. قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج - [00:36:12](#)

قال انا المحل وهو بن خليفة وهو ثقة كوفي عن عدي وهو بن حاتم بن عبد الله الطائي رضي الله عن عدي. واما حاتم فقد هلك في الجاهلية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا النار ولو بشق تمره - [00:36:31](#)

وهذا اسناد صحيح وقد خرجه البخاري قال اخبرنا باسماعيل بن مسعود الجحدوي البصري ثقة. قال حدثنا خالد للحارث الهجيمي البصري قال حدثنا شعبة البصر قال حدثنا شعبة البصر ان عمرو بن مروة المراد الجمل الكوفي حدثهم عن خيثم بن عبد الرحمن الكوفي عن - [00:36:53](#)

بن عدي بن حاتم الكوفي لانه نزل الكوفة. قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم النار فا شاح بوجهه وتعوذ منها وذكر شعبة انه فعله ثلاث مرات ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمره - [00:37:23](#)

فان لم تجدوا فبكلمة طيبة نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرجه البخاري كما تقدم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:37:44](#)